[411] عن عبد الحميد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا صعد ملكا العبد المريض إلى السماء عند كل مساء يقول الرب تبارك وتعالى: ماذا كتبتما لعبدي في مرضه ؟ فيقولان: الشكاية، فيقول: ما أنصفت عبدي إحبسته في حبس من حبسي ثم أمنعه الشكاية، اكتبا لعبدي مثل ما كنتما تكتبان له من الخير في صحته، ولا تكتبا عليه سيئة حتى اطلقه من حبسي فإنه في حبس من حبسي. [2500] 3 - محمد بن علي بن الحسين في (معاني الاخبار) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ليست الشكاية أن يقول الرجل: مرضت البارحة، أو وعكت (1) البارحة، ولكن الشكاية أن يقول: بليت بما لم يبل به أحد. أقول: ويأتي أيضا ما يدل على نفي التحريم (2). 6 - باب جواز الشكوى إلى المؤمن دون غيره. [2501] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن يونس بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: أيما مؤمن شكا حاجته وضره إلى كافر أو إلى من يخالفه على دينه فإنما شكى الله عزوجل إلى عدو من أعداء الله، قال (1) وأيما رجل مؤمن شكا حاجته وضره إلى مؤمن مثله كانت شكواه إلى الله عزوجل. [2502] 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن

3 - معاني الاخبار: 253. (1) الوعك: هو الحمى وقيل ألمها... (لسان العرب 10: 514). (2) يأتي في الباب 6 من هذه الابواب. الباب 6 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 8: 144 / 113. (1) كتب المصنف (قال) عن نسخة. 2 - الكافي 8: 170 / 192. (*)